

جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)

منطقة حائل- المملكة العربية السعودية

القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات المستقل

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
منطقة حائل- المملكة العربية السعودية

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الفهرس
٢_١	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
١٩_٦	إيضاحات حول القوائم المالية



تقرير مراجع الحسابات المستقل

المحترمين

السادة / أعضاء مجلس الإدارة

جمعية جبة الخيرية

منطقة حائل - المملكة العربية السعودية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية جبة الخيرية ("الجمعية") والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وقائمة الأنشطة والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بما في ذلك ملخص السياسات المحاسبية الهامة المعتبرة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية. وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت الغير هادفة للربح المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

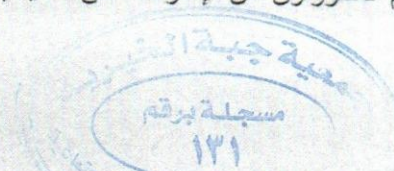
تمت مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا ألزمتنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا في المراجعة.

أمر آخر:

- القوائم المالية للجمعية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م روجعت من قبل مراجع آخر، الذي قدم رأياً مطلقاً حول هذه القوائم المالية في ١١ مايو ٢٠٢٣ م.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية والمعايير والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وكذلك عن نظام الرقابة الداخلية الذي تعتبره الإدارة ضرورياً لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ. وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقدير قدرة الجمعية على البقاء كشأن مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار واقعي بخلاف ذلك. إن الإدارة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية في الجمعية.



تقرير مراجع الحسابات المستقل إلى السادة: جمعية جبة الخيرية - (تتمة)

مسئوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد جوهريّة، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بما يلي:

- تحديد وتقويم مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضلّة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية أو، إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً للقوائم المالية.
- نقوم بإبلاغ الإدارة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

ماجد عبد الغني الصاعدي



محاسب قانوني - ترخيص رقم (٦٧٨)

الرياض في: ١٢ شوال ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٢١ إبريل ٢٠٢٤ م



جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

الأصول:	إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
<u>الأصول المتداولة:</u>			
النقد وما في حكمه	(٤)	١٥٠,٧٩٧	٥٦٥,٤٧٧
إجمالي الأصول المتداولة		١٥٠,٧٩٧	٥٦٥,٤٧٧
<u>الأصول غير المتداولة:</u>			
الممتلكات والمعدات ، بالصافي	(٥)	٥١٥,٥٦٢	٥٥٢,٠٩٩
أصول غير ملموسة ، بالصافي	(٦)	٤,٤٨٧	٥,٢٣٤
مشروعات تحت التنفيذ	(٧)	٤٦٠,٧٠٣	٤٦٠,٧٠٣
إجمالي الأصول غير المتداولة		٩٨٠,٧٥٢	١,٠١٨,٠٣٦
إجمالي الأصول		١,١٣١,٥٤٩	١,٥٨٣,٥١٣
<u>الالتزامات وصافي الأصول:</u>			
<u>الالتزامات المتداولة:</u>			
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى	(٨)	٣٧٥,٣٦٢	٢٩٠,٥٣٣
إجمالي الالتزامات المتداولة		٣٧٥,٣٦٢	٢٩٠,٥٣٣
<u>الالتزامات غير المتداولة:</u>			
التزام منافع محددة للموظفين	(٩)	٢,١٦٥,٧١١	١,٥٣٧,٤١١
إجمالي الالتزامات غير المتداولة		٢,١٦٥,٧١١	١,٥٣٧,٤١١
إجمالي الالتزامات		٢,٥٤١,٠٧٣	١,٨٢٧,٩٤٤
<u>صافي الأصول :</u>			
صافي الأصول غير المقيمة		(٣,٧٠٤,٦٨٦)	(٢,٧٦٩,٨٣٠)
صافي الأصول المقيمة		٢,٢٩٥,١٦٢	٢,٥٢٥,٣٩٩
إجمالي صافي الأصول		(١,٤٠٩,٥٢٤)	(٢٤٤,٤٣١)
إجمالي الالتزامات وصافي الأصول		١,١٣١,٥٤٩	١,٥٨٣,٥١٣

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) وحتى رقم (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

بإذن من بلالي
أحمد محمد الشويخ
رئيس مجلس الإدارة
مسجلة برقم
١٣١
جمعية جبة الخيرية
مركز تنمية القطاع غير الربحي
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

بإذن من
عبد الله بن عبد الله
رئيس مجلس الإدارة

جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)

قائمة الأنشطة عن السنة المالية من ٠١ يناير ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

إيضاح	أنشطة غير مقيدة ريال سعودي	أنشطة مقيدة ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
الإيرادات والمكاسب:				
(١٠)	٥٥٠,٨٩٥	٢٨,٧١٤	٥٧٩,٦٠٩	٧١٥,١٠٣
(١١)	.	١,٦٥٣,٤٩٩	١,٦٥٣,٤٩٩	١,٤٤٦,٠١٠
.	.	١٠٥,٥٠٠	١٠٥,٥٠٠	١٣٧,٠٠٠
(١٢)	.	٦٢٩,٥٧٤	٦٢٩,٥٧٤	.
.	.	.	.	١,٥٤٨,٨٢١
.	٢,٠٠٠	.	٢,٠٠٠	٢,١٠٠
إجمالي الإيرادات والمكاسب	٥٥٢,٨٩٥	٢,٤١٧,٢٨٧	٢,٩٧٠,١٨٢	٣,٨٤٩,٠٣٤
المصروفات والخسائر:				
.	.	(٩١٢,١٢٠)	(٩١٢,١٢٠)	.
(١٣)	(٨٦٤,٤٣١)	(١,٧٣٥,٤٠٤)	(٢,٥٩٩,٨٣٥)	(٣,٦٢٨,٤٤٧)
(١٤)	(٦٢٣,٣٢٠)	.	(٦٢٣,٣٢٠)	(٦٠٥,٥١٥)
.	(١,٤٨٧,٧٥١)	(٢,٦٤٧,٥٢٤)	(٤,١٣٥,٢٧٥)	(٤,٢٣٣,٩٦٢)
.	(٩٣٤,٨٥٦)	(٢٣٠,٢٣٧)	(١,١٦٥,٠٩٣)	(٣٨٤,٩٢٨)
.	(٢,٧٦٩,٨٣٠)	٢,٥٢٥,٣٩٩	(٢٤٤,٤٣١)	١٤٠,٤٩٧
.	(٣,٧٠٤,٦٨٦)	٢,٢٩٥,١٦٢	(١,٤٠٩,٥٢٤)	(٢٤٤,٤٣١)

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) وحتى رقم (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

رئيس مجلس
إدارة
عبد الله بن محمد

رئيس مجلس
إدارة
أحمد محمد بن محمد

رئيس مجلس
إدارة
عبد الله بن محمد



جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المالية من ٠١ يناير ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

البيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية :-</u>		
التغير في صافي الأصول	(١,١٦٥,٠٩٣)	(٣٨٤,٩٢٨)
<u>التعديلات لتسوية صافي (الأصول) خلال السنة</u>		
التزام منافع محددة للموظفين المكون خلال السنة	٦٢٨,٣٠٠	٥٧٨,١٣٤
إستهلاك الممتلكات والمعدات	٣٦,٥٣٧	٣٦,٥٣٧
إطفاء الأصول غير الملموسة	٧٤٧	٧٤٧
التغير في صافي الأصول بعد إضافة البنود غير النقدية	(٤٩٩,٥٠٩)	٢٣٠,٤٩٠
<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:</u>		
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى	٨٤,٨٢٩	٩٦,٥٣٣
صافي التدفقات النقدية من (المستخدم) في الأنشطة التشغيلية	(٤١٤,٦٨٠)	٣٢٧,٠٢٣
صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة	(٤١٤,٦٨٠)	٣٢٧,٠٢٣
رصيد النقدية أول السنة	٥٦٥,٤٧٧	٢٣٨,٤٥٤
رصيد النقدية آخر السنة	١٥٠,٧٩٧	٥٦٥,٤٧٧

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) وحتى رقم (١٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.



رئيس مجلس
إدارة
علي عباد محمد

رئيس مجلس
إدارة
أحمد محمد

رئيس مجلس
إدارة
علي محمد

جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

١- تعريف بالجمعية وفترة الحسابات:

نبذة مختصرة عن الجمعية:

جمعية جبة الخيرية، هي جمعية خيرية تأسست بموجب الترخيص رقم (١٣١) الصادر من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بتاريخ ١٤١٦/٠٧/١٢ هـ، ويقع مقرها الرئيسي ونطاق خدماتها بمدينة جبة بمنطقة حائل بالمملكة العربية السعودية.

أهداف وأنشطة الجمعية:

تتمثل أهداف وأنشطة الجمعية طبقاً لنظامها الأساسي فيما يلي:

- أ. مساعدة المحتاجين بعد إجراء البحث الاجتماعي الميداني.
- ب. تقديم المساعدات المالية والعينية الدائمة للعجزة والمحتاجين.
- ت. مشروعات موسمية خيرية كإفطار الصائم وكسوة الشتاء.
- ث. المساعدة لرفع المستوى الصحي والتعليمي والاجتماعي بين الأهالي.
- ج. مشروعات العناية بالطفولة واليتام وغيرها من الخدمات الاجتماعية الأخرى وفقاً لنظام الجمعية.

السنة المالية:

تغطي هذه القوائم المالية حسابات الجمعية عن السنة المالية من ٠١ يناير ٢٠٢٣ م وتنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.

٢- أهم السياسات المحاسبية:

١-٢. أساس العرض:

تم إعداد القوائم المالية المرفقة طبقاً لأهداف ومفاهيم المحاسبة ومعيار العرض والإفصاح العام وتماشياً مع المعايير المحاسبية والأنظمة الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والملائمة لنشاط الجمعية ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم، ومعيار العرض والإفصاح العام للقوائم المالية للمنشآت الغير هادفة للربح الملائم لظروف أنشطة الجمعية، والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والتي تناسب ظروف الجمعية.

٢-٢. أسس القياس:

تم إعداد القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية في تسجيل موجوداتها ومطلوباتها وفقاً لمبدأ الاستحقاق المحاسبي في تسجيل إيراداتها ومصروفاتها ومفهوم الاستمرارية، باستثناء ما هو منصوص عليه في السياسات المحاسبية أدناه.

٣-٢. العملة الوظيفية:

تم إعداد وعرض القوائم المالية بالريال السعودي وهي العملة الوظيفية وعملة العرض للجمعية، وتدرج جميع المبالغ بالقوائم المالية بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك.

٣- استعمال الأحكام والتقديرات:

تم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها للتقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية، ويتطلب من الإدارة استعمال تقديرات وافتراسات تؤثر على قيم الأصول والإلتزامات المصرح عنها والإفصاح عن الأصول والإلتزامات والإيرادات والمصروفات، وتركز هذه التقديرات والافتراسات ذات الصلة على الخبرة السابقة إضافة إلى العديد من العوامل الأخرى التي يعتقد أنها معقولة في ظل الظروف الحالية، حيث تشكل هذه النتائج أساس لوضع الأحكام المتعلقة بالقيم الدفترية للأصول والخصوم التي لا تكون واضحة في مصادرها، وقد تختلف النتائج الواقعية عن تلك التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراسات المرتبطة بها بصورة مستمرة، ويتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية مستقبلاً، حيث توضع مبالغ الإيرادات والمصروفات المصرح عنها خلال فترة القوائم المالية في الاعتبار.

أهم الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:

١-٣. الاستمرارية:

أجرت إدارة الجمعية تقييماً لقدرة الجمعية على الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية، وصارت لديها القناعة أن الجمعية تمتلك الموارد الكافية لاستمرار أعمالها في المستقبل القريب، وليس للإدارة أي شكوك جوهري حول قدرة الجمعية على الاستمرارية، وعليه تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.



٢-٣. الإنخفاض في قيم الأرصدة المدينة

يتم تكوين مخصص للإنخفاض في قيمة الأرصدة المدينة في حال وجود دليل موضوعي على أن الجمعية أصبحت غير قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً لشروط التعاقد، ومن ضمن تلك الصعوبات التي قد يتعرض لها المدين هي احتمالية الإفلاس أو إعادة الهيكلة أو الإخفاق أو التأخر في سداد المبالغ المستحقة عليه، حيث تعتبر جميعها مؤشرات كبيرة وأدلة موضوعية على الإنخفاض في قيمة الأرصدة المدينة، ويتم إجراء تقدير مستقل للمبالغ الهامة، أما بالنسبة للمبالغ غير الجوهرية التي تجاوزت موعد استحقاقها فإنه يتم تقديرها بشكل جماعي ويتم تكوين مخصص لها بناءً على الوقت ومعدلات التحصيل السابقة.

٣-٣. الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة:

تقوم الإدارة بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات والآلات والأصول غير الملموسة بغرض احتساب الإهلاك والاطفاء على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة لها، ويتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الاعتبار الاستخدام المتوقع للأصول والتقدم والتلف، وتقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية سنوياً، ويتم تعديل التغيرات في مصروف الإهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية، إن وجدت.

٤-٣. انخفاض قيمة الأصول غير المالية:

تتخض قيمة الأصول غير المالية عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المنتجة للنقد القيمة القابلة للاسترداد لذلك الأصل أو تلك الوحدة المنتجة للنقد، والتي تمثل القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكاليف البيع أو قيمة الاستخدام، أيهما أكبر قيمة، وتقدر القيمة العادلة للأصل من خلال عمليات البيع التي تتم على أساس تجاري بحث على أصول مشابهة، أو أسعار السوق لأصول مطابقة يمكن ملاحظتها، ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل، أما القيمة الاستخدامية تحسب بناءً على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأصل خلال السنوات الخمس المقبلة، ولا تشمل تلك التدفقات النقدية المتوقعة أنشطة إعادة الهيكلة التي تكون الجمعية غير ملتزمة بالاسترداد لكونها الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم لحساب التدفقات النقدية وكذلك التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المستخدم لأغراض تقدير القيمة محل الاستخدام.

٥-٣. الهبوط في قيمة الأصول المالية

يتم تقييم مؤشرات الهبوط في قيمة الأصول المالية، ما عدا الأصول المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة في نهاية كل فترة مالية، ويتم خفض قيمة الأصول المالية عند وجود دليل موضوعي نتيجة لأحداث أو حدث حصل بعد الاعتراف المبني بتلك الأصول المالية يشير إلى تأثير التدفقات النقدية المستقبلية لتلك الأصول المالية.

٦-٣. التمييز بين معاملات التبرعات ومعاملات الوكالة:

وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح عند قيام المتبرع بتفويض المنشأة التي تستلم الأصل بإنشاء برامج لتوزيع مبالغ نقدية أو سلع أو خدمات على المنتفعين، على المنشأة معاملة تلك الأصول على أنها تبرعات لكون الجمعية لديها سلطة إدارة والتصرف في هذه الأصول القادمة من المتبرعين، فقد تم اعتبار الأصول القادمة إلى الجمعية على أنها تبرعات وليس معاملات بالوكالة، وعليه إثبات تلك التبرعات مباشرة عن التحويل أو الاستحقاق في قائمة الأنشطة.

٤- ملخص السياسات المحاسبية الهامة**الممتلكات والمعدات****١-٤. الإثبات والقياس**

تظهر الممتلكات والمعدات في السجلات بسعر التكلفة بعد خصم الاستهلاكات المتراكمة إضافة إلى أي خسائر انخفاض في القيمة - إن وجدت، وتعتبر مصاريف الإصلاح والصيانة مصاريف إيرادية، أما مصاريف التحسينات فتعتبر مصاريف رأسمالية، وعندما يختلف العمر الإنتاجي لبنود الممتلكات والمعدات يتم المحاسبة عنها بنود منفصلة، ويتم تحديد المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد بنود من الممتلكات والمعدات بمقارنة أية مقبوضات من الاستبعاد مع القيمة الدفترية لتلك البنود وتسجيل بالصافي في قائمة الأنشطة.

٢-٤. النفقات اللاحقة للاقتناء

تسجل تكلفة الجزء المستبدل لبند من بنود الممتلكات والمعدات ضمن القيمة المدرجة لذلك البنك إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للجمعية لذلك الجزء، إضافة إلى إمكانية قياس تكلفة ذلك الجزء بشكل موثوق، ويتم شطب القيمة المدرجة للجزء القديم المستبدل.



٣-٤. الإهلاك:

يتم احتساب الإهلاك بناءً على القيمة القابلة للاستهلاك، وهي تكلفة أصل ما أو مبلغ ما يحل محل التكلفة ناقصاً قيمتها المتبقية، ويحتسب الاستهلاك على أساس القسط الثابت طوال فترة الأعمار الإنتاجية للأصول ذات الصلة، ولا يتم استهلاك الأراضي. يتم احتساب إهلاك المباني المقامة على الأراضي المستأجرة من الغير على أساس العمر الافتراضي للمبنى أو مدة عقد إيجار الأصل، أيهما أقل، ويحتسب الاستهلاك باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي للأصل وعلى النحو التالي:

النسبة	البيان
٤ %	المباني
٢٠ %	سيارات
١٠ %	أثاث ومفروشات
١٥ %	عدد وأدوات

يتم مراجعة قيم الأصول والمعدات وأعمارها الإنتاجية وطرق الاستهلاك متى ما دعت الحاجة، ويتم تعديل تلك القيم بأثر مستقبلي، تتم رسملة التجديدات والتحسينات الرئيسية إذا كانت تزيد من الإنتاجية أو العمر التشغيلي للأصول، كما تتم رسملة التكاليف المباشرة، أما الإصلاحات والتحسينات غير الرئيسية فيتم تحميلها كمصاريف عند حدوثها، كما يتم إثبات الربح أو الخسارة الناتجة عن استبعاد الممتلكات والمعدات والتي تمثل الفرق بين المتحصلات من البيع وصافي القيمة الدفترية لهذه الأصول بتاريخ البيع في قائمة الأنشطة.

٤-٤. الأدوات المالية:

تقوم الجمعية بحساب جميع أدواتها المالية وفقاً للقسمين ١١ و ١٢ من المعايير الدولي للتقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم، ويتم الاعتراف بالأصول المالية إذا أصبحت الجمعية طرف في أحكام تعاقدية لأداة مالية، وعند إثبات أصل أو التزام مالي بشكل أولي يتم قياسه بسعر المعاملة، بما في ذلك تكاليف المعاملة، باستثناء القياس الأولي للأصل أو الالتزام المالي، بحيث تقاس لاحقاً بالقيمة العادلة بقائمة الأنشطة، ما لم يشكل الترتيب معاملة تمويل للمنشأة (الالتزام المالي) أو (أصل مالي) إذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل يتم قياس الأصل أو الالتزام المالي بالقيمة الحالية للدفوعات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة.

في نهاية كل فترة تقرير تقيس الجمعية الأدوات المالية دون طرح تكاليف أي معاملة يمكن أن تتحملها الجمعية عند البيع أو أي شكل من أشكال الاستبعاد، على النحو التالي:

- تقاس أدوات الدين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية إذا استوفت الشروط اللازمة لهذا الإثبات، وتقاس أدوات الدين التي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو أي عوض نقدي آخر لا يتوقع دفعه أو استلامه (صافي هبوط القيمة) ما لم يشكل الترتيب الموضوع معاملة تمويل.
- تقاس الارتباطات باستلام قرض والتي تستوفي الشروط لهذا الإثبات، بالتكلفة (التي قد تكون صفراً) مطروح منها الهبوط في القيمة.
- تقاس الاستثمارات في الأسهم الممتازة غير القابلة للتحويل والأسهم العادية أو الممتازة غير القابلة للإعادة - إن وجدت.
- يتم إلغاء إثبات الالتزام المالي فقط عندما يتم اطفأؤه بعد الوفاء بالتزاماته المحددة وفق العقد أو الاتفاق ذو الصلة.

المقاصة:

يتم إجراء مقاصة بين مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية ويدرج المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم حيث يتم إجراء مقاصة لتلك المبالغ المدرجة وكذلك عندما يكون لدى الجمعية نية لتسويتها على أساس الصافي أو بيع الموجودات لتسديد المطلوبات في آن واحد.

مشروعات تحت التنفيذ:

يتم إثبات مشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة ناقصاً أي انخفاض مثبت في القيمة (إن وجد)، وعندما تكون الأصول جاهزة للاستخدام في الغرض الذي أنشئت من أجله يتم رسملة المشروعات تحت التنفيذ ضمن العقارات والألات والمعدات الملانة وفقاً لسياسات الجمعية.



الاستثمارات العقارية:

يتم تصنيف الأراضي والمباني المملوكة من قبل الجمعية لأغراض تحقيق إيرادات إيجارية أو لزيادة قيمة رأس المال أو لكلا الغرضين، يتم تصنيفها كعقارات استثمارية، ويتم تصنيف العقارات التي يتم انشاؤها أو تطويرها للاستخدام في المستقبل كعقارات استثمارية، يتم تصنيفها على أنها عقارات استثمارية، ويتم اثبات العقارات الاستثمارية المتمثلة في المباني والأراضي التي يتم الانتفاع منها بالتأجير بعد خصم الاستهلاكات المتراكمة وأية خسائر انخفاض في قيمتها إن وجدت، وذلك لوجود تكلفة وجهد لا مبرر لهما للوصول للقيمة العادلة للاستثمارات العقارية.

يتم الإثبات الأولي للعقارات الاستثمارية بالتكلفة والتي تشمل نفقات ضرورية لاقتناء تلك العقارات إضافة إلى المصروفات المباشرة المتعلقة بالاقتناء الكسعي ونقل الملكية، ويجب قياس العقار الاستثماري بالقيمة العادلة بتاريخ التقرير مع اثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة، وذلك للعقار الذي يمكن قياس قيمته بطريقة عادلة دون جهد أو تكلفة. يتم استبعاد العقار الاستثماري في حال انتهاء سيطرة الجمعية على المنافع التي يمكن أن تنتج من الأصل وأي تدفقات لموارد مستقبلية تخص الأصل والتخلص من مخاطر الملكية في اتفاقية لا يوجد فيها تدخل من قبل الجمعية في عوائد أو مخاطر العقار بعد البيع ويتم الاعتراف بالمكاسب والخسائر المترتبة عن الاستبعاد ضمن الربح والخسارة.

٥- الأصول المالية:الإثبات الأولي

يثبت الأصل المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداة ويتم اثباته بسعر المعاملة، وتتضمن الأصول المالية للجمعية التقد وما يعادله والذمم المدينة

القياس اللاحق:

أدوات الدين طويلة الأجل تقاس بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية وتقاس أدوات الدين قصيرة الأجل بالمبلغ النقدي غير المخصص أو العوض النقدي الذي يتوقع أن يتم استلامه، ويتم إلغاء اثبات الأصل المالي فقط عندما تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي أو تتم تسويتها أو تحول الجمعية - إلى حد كبير، جميع المخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر أو تكون الجمعية قد حولت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر.

الالتزامات الماليةالإثبات الأولي

يثبت الالتزام المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداة ويتم اثباته بسعر المعاملة. يتم إلغاء إثبات الالتزام المالي فقط عندما يتم اطفائه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد أو إلغائه.

العملات الأجنبية:

في حال وجود تعاملات بالعملات الأجنبية تحول المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقاً لأسعار القطع السائدة حين إجراء تلك المعاملات، ويتم تحويل أرصدة الأصول والالتزامات التي بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في نهاية الفترة المالية، وتدرج جميع الفروقات في قائمة الأنشطة.

النقد والنقد المماثل:

يشتمل النقد وما يعادله على النقد في الصندوق ولدى البنوك والاستثمارات الأخرى قصيرة الأجل عالية السيولة والتي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء، وتخضع لمخاطر غير جوهرية فيما يتعلق بالتغيرات في القيمة، ولأهداف اعداد قائمة التدفقات النقدية يتمثل بند النقد المماثل (إن وُجد) في حسابات الاستثمارات عالية السيولة الجاهزة للتحويل لمبالغ نقدية معلومة وأرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك غير مقيدة الاستخدام، وقد تم عرض قائمة التدفقات النقدية وفقاً للأسلوب غير المباشر.

٥-١. منافع محددة للموظفين

يتم احتساب المنافع المحددة للموظفين بالجمعية وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية ويحمل على قائمة الأنشطة، ويتم احتساب مبلغ الالتزام بالقيمة الحالية للاحتيازات المكتسبة والتي يستحقها الموظف فيما لو ترك عمله كما في تاريخ قائمة المركز المالي، ويتم احتساب المبالغ المسددة عند نهاية الخدمة على أساس رواتب وبدلات الموظفين الأخيرة وعدد سنوات الخدمة المتراكمة كما هو منصوص عليه في أنظمة العمل.

لا تقوم الجمعية باستخدام طريقة انتمان الوحدة المتوقعة عند قياس التزامات المنافع المحددة للموظفين، حيث ترى إدارة الجمعية وجود تكلفة وجهد لا مبرر لها لقياس هذه الالتزامات بهذه الطريقة.



٢-٥. ذمم دائنة تجارية

الذمم الدائنة التجارية عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي تم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، ويتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كالتزامات متداولة إذا كانت الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة أو أقل، وخلافاً لذلك يتم عرضها كالتزامات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة التجارية مبدئياً بالقيمة العادلة وتقاس لاحقاً بالتكلفة المستفدة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى

تتمثل في قيمة الالتزامات المستحقة والسداد مستقبلاً مقابل مستحقات أخرى حصلت عليها الجمعية سواء صدر لها أو لم يتم بعد إصدار فواتير لها.

٣-٥. الذمم المدينة:

يتم إثبات الذمم المدينة بسعر المعاملة، ويتم جميع المعاملات على أساس شروط الائتمان العادية، وفي نهاية كل فترة تقرير يتم مراجعة القيم الدفترية للمدينين التجاريين لتحديد ما إذا كان هناك أي دليل موضوعي على أن المبالغ غير قابلة للاسترداد، وفي تلك الحالة يتم تجنب مخصص ديون مشكوك فيها بناءً على أفضل تقديرات للجمعية.

٤-٥. المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص بقائمة المركز المالي عندما ينشأ على الجمعية التزام حالي (قانوني أو حكومي) نتيجة لأحداث سابقة، ويكون المتوقع أن يترتب على تسوية ذلك الالتزام تدفق خارجي للمنافع الاقتصادية لتسوية الالتزام، وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرجحة الحدوث، ومن الممكن تقدير قيمة الالتزام بصورة يعتمد عليها.

تمثل القيمة التي يعترف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الميزانية، إذا ما أخذ في الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأكد المحيطة بذلك الالتزام.

إذا كان أثر القيمة الزمنية للنقود ذو أهمية نسبية، يجب أن يكون مبلغ المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الالتزام بمعدل خصم يعكس تقييم السوق الحالي للقيمة الزمنية والمخاطر المحددة لذلك الالتزام، وعندما يتم قياس المخصص بالقيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الالتزام، فإنه يجب إثبات التخفيض في الخصم على أنه تكلفة تمويل في السنة التي تنشأ فيها.

٦- الإيرادات والمكاسب:

تتمثل الإيرادات والمكاسب في رسوم العضوية وعائدات أنشطة الجمعية والإعانات والهبات والتبرعات والصدقات التي تتلقاها الجمعية من المتبرعين، وكافة الإيرادات الاستثمارية الأخرى المتنوعة وما يقرر لها من منح حكومية ومن إعانات دعم برامج الجمعية، يتم إثبات الإعانات طبقاً لأساس الاستحقاق في حال أن تكون الإعانات قابلة للقياس بدرجة معقولة وتتوفر ثلاثة شروط:

- أ. أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدامه.
- ب. أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
- ت. أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

٦-١. الإيرادات الأخرى

يتم إدراج الإيرادات الأخرى التي تعتبر إيرادات عرضية إلى نموذج نشاط الجمعية كإيرادات حال تحقيقها أو تكبدها، وتدرج الإيرادات من ودائع مريحة لأجل لدى البنوك على أساس العائد الفعلي (إن وجدت)، ويم إثبات إيرادات التبرعات عند تحصيلها.

٦-٢. التبرعات العينية:

يتم الاعتراف بالتبرعات العينية بما تتلقاها الجمعية من أصول، ويتم الاحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعه، أو توزيعها على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة، وعند إعادة بيعها أو توزيعها يتم إدراجها على أنها تكلفة بضاعة مباعة أو على أنها مصروفات تحت التبويب الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها، ويجب الاعتراف بما يلقي من أصول بغرض الاستخدام (مباني بغرض الاستخدام كمقر للجمعية) على أنه إيراد تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.



٣-٦. المصروفات:

يتم اثبات المصروفات التي تتحملها الجمعية بأسعار حيازة المنافع التي تم الحصول عليها ويتم إثبات تلك المصروفات التي يتم استلامها طبقاً لمبدأ الاستحقاق، كما يتم تصنيف المصروفات على أساس وظيفي وتتبع الجمعية أساس الاستحقاق في اثبات المصروفات وتتنوع المصروفات في الجمعية ويمكن توزيعها على مجموعات رئيسية، وهي:

- أ. مصاريف إدارية، وهي مصروفات تشغيل الجمعية.
- ب. مصاريف الأنشطة والبرامج، وهي مصروفات إدارة أنشطة الجمعية.
- ت. مصاريف العائدات، وهي مصاريف تحقيق صافي العوائد التي توزع على المستفيدين.
- ث. مصاريف الاستثمار، وهي مصروفات إدارية ذات صلة بوحدة وأقسام الاستثمار.
- ج. مصاريف الحوكمة، وهي مصاريف يتم صرفها على مجلس الإدارة.
- ح. مصاريف جمع التبرعات، تلك التي تصرف لزيادة الموارد المالية وعلى التسويق.

٤-٦. الإيجارات التشغيلية:

يتم تسجيل المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلية المبرمة من قبل الجمعية بصفتها مستأجر على قائمة الأنشطة وعلى أساس القسط الثابت على مدى فترة عقود الإيجار ذات الصلة، ويتم تصنيف عقود الإيجار على أنها عقود إيجار تمويلي إذا كان يحول جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية، ويتم تصنيف عقود الإيجار على أنها عقود إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول ما يقارب جميع المخاطر والمنافع الاقتصادية بالملكية، ويعتمد تحديد ما إذا كان عقد إيجار تمويلي أو تشغيلي على مضمون المعاملة وليس على شكل العقد.

٥-٦. الأصول المقيّدة وغير المقيّدة

تعد الأصول المقيّدة جزء من أصول الجمعية وتخضع لقيود، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة (قيود الاستخدام) أو بتوقيت هذا الاستخدام (قيود الوقت) أو قيود مرتبطة بالاستخدام والوقت معاً، وقد تكون الأصول المقيّدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصول مالية أو أصول ثابتة أو غير ملموسة.

تعد الأصول غير المقيّدة جزء من أصول الجمعية وتخضع لقيود، وهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الأصول غير المقيّدة أصول متداولة أو استثمارات وأصول مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد أصول الأوقاف جزء من أصول الجمعية، وتخضع لقيود دائمة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها واستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

٦-٦. التغير في الأصول المقيّدة وغير المقيّدة

التغير في الأصول المقيّدة هو مقدار الزيادة أو النقص في التبرعات التي تخضع لقيود من المتبرع، والتي ترفع بمرور الوقت أو باستيفائها من قبل الجمعية، والتحويلات وإعادة التصنيف من وإلى صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية.

التغير في الأصول غير المقيّدة هو مقدار النقص أو الزيادة بالإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر التي لا تمثل تغيير في صافي الأصول المقيّدة. التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى فئات صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية.

٧-٦. تصنيف الأصول والخصوم من "متداولة" إلى "غير متداولة":

تقوم الجمعية بإظهار الأصول والخصوم في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول. تعتبر الأصول متداولة في الحالات التالية:

- أ. عندما يتوقع تحققها أو بيعها أو استنفادها خلال دورة العمليات العادية.
- ب. في حالة اقتناؤها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- ت. عندما يتوقع تحققها خلال فترة اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ث. إذا كانت نقدية أو شبه نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية خصوم لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ج. تصنف كافة الأصول الأخرى كـ "غير متداولة"



تعتبر كافة الخصوم متداولة في الحالات التالية:

- أ. عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية.
- ب. في حالة اقتناؤها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- ت. عندما تصبح مستحقة السداد خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.
- ث. عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الخصوم لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية، وتصنف كافة الخصوم الأخرى كـ "غير متداولة".

الأصول غير الملموسة:

يتم قياس الأصول غير الملموسة المكتتاة بشكل مستقل بالتكلفة عند الاعتراف الأولي، وبعد الاعتراف الأولي تحمل الموجودات غير الملموسة بالتكلفة ناقصاً أي إطفاء متراكم وخسائر انخفاض متراكم إن وجدت، ولا تتم رسمة الموجودات غير الملموسة المنتجة داخلياً ويتم إظهار المصروفات ذات العلاقة في قائمة الأنشطة في العام الذي يتم تكبدها فيه، ويتم إطفاء الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار المحددة طوال أعمارها الإنتاجية، ويتم تقييمها لمعرفة إن كان هناك انخفاضاً في قيمها حيثما توافر مؤشر على احتمالية تعرضها لانخفاض في القيمة، ويتم مراجعة فترة الإطفاء وطريقة الإطفاء للأصل غير الملموس ذي العمر الإنتاجي المحدد على الأقل في نهاية كل فترة تقرير مالي.

تمثل الأصول غير الملموسة في برامج حاسب مشترك، ويتم إظهارها بالتكلفة ناقصاً الإطفاء المتراكم وأية خسائر متراكمة في القيمة، ويتم إطفائها على مدى العمر الإنتاجي المقدر بخمس سنوات باستخدام طريقة القسط الثابت، وفي حال وجود مؤشر على وجود تغيير هام في معدل الإطفاء أو العمر الإنتاجي أو القيمة المتبقية فإنه يتم تعديل الإطفاء مستقبلاً.

يتم الأخذ في الاعتبار التغيرات في العمر الإنتاجي المتوقع أو النموذج المتوقع لاستهلاك المنافع الاقتصادية الكامنة في الأصل من أجل تعديل فترة أو طريقة الإطفاء حسبما هو ملائم، ويتم التعامل مع هذه التغيرات كتغيرات في التقديرات المحاسبية، ويتم إدراج مصاريف الإطفاء على الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية والمحددة في قائمة الأنشطة ضمن فئة المصروفات بما يتلاءم مع وظيفة هذه الموجودات غير الملموسة.

يتم قياس الأرباح والخسائر الناتجة عن الغاء الاعتراف بالأصل غير الملموس على أساس الفرق بين صافي متحصلات البيع والقيمة الدفترية للأصل، ويتم الإدراج في قائمة الأنشطة عند استبعاد الأصل، ويتم اختبار الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي غير المحدد لمعرفة الانخفاض في القيمة السنوية على مستوى الوحدة المحققة للنقد، كما هو ملائم، وعندما تشير الظروف إلى احتمالية أن تكون القيمة الدفترية قد تعرضت للانخفاض.



جمعية جبة الخيرية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)

إيضاحات حول القوائم المالية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٤) النقد

البيان

نقد لدى البنوك

الإجمالي

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

١٥٠,٧٩٧

١٥٠,٧٩٧

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

٥٦٥,٤٧٧

٥٦٥,٤٧٧

مستخلص
على عيادة الشرح

رئيس مجلس
أحمد
أحمد محمد الشرح

المستخلص
على دفتر الشرح



جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
إيضاحات حول القوائم المالية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٥) الممتلكات والمعدات ، بالصافي

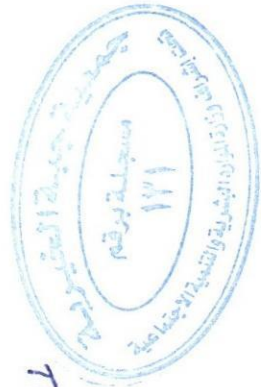
الإجمالي	عدد وأدوات	أثاث ومفروشات	السيارات	المباني	الأراضي	التكلفة:
٢,٣٦٣,٨٨٦	٢٣١,٤٥٩	٢٦١,٢٦٦	٦٤٤,٧٢٥	٩١٣,٤٣٦	٣١٣,٠٠٠	الرصيد في ٠١ يناير ٢٠٢٣ م
-	-	-	-	-	-	إضافات
٢,٣٦٣,٨٨٦	٢٣١,٤٥٩	٢٦١,٢٦٦	٦٤٤,٧٢٥	٩١٣,٤٣٦	٣١٣,٠٠٠	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
١,٨١١,٧٨٧	٢٣١,٤٥٩	٢٦١,٢٦٦	٦٤٤,٧٢٥	٦٧٤,٣٣٧	-	الاستهلاك المتراكم:
٣٦,٥٣٧	-	-	-	٣٦,٥٣٧	-	الرصيد في ٠١ يناير ٢٠٢٣ م
١,٨٤٨,٣٢٤	٢٣١,٤٥٩	٢٦١,٢٦٦	٦٤٤,٧٢٥	٧١٠,٨٧٤	-	إضافات
٥٥٢,٠٩٩	-	-	-	٢٣٩,٠٩٩	٣١٣,٠٠٠	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
٥١٥,٥٦٢	-	-	-	٢٠٢,٥٦٢	٣١٣,٠٠٠	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

صافي القيمة الدفترية:

بني حسن
لجنة إدارة
مجلس إدارة

أحمد محمد الجبور
أحمد محمد الجبور

علاء فهد الجبور
لجنة إدارة



جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
إيضاحات حول القوائم المالية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

		(٦) الأصول غير الملموسة: بالصافي
٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	البيان
٧,٤٧٥	٧,٤٧٥	التكلفة في اول السنة
٧,٤٧٥	٧,٤٧٥	التكلفة في اخر السنة
		يخصم / الإطفاء:
١,٤٩٤	٢,٢٤١	مجمع الاطفاء في اول السنة
٧٤٧	٧٤٧	اطفاء السنة
(٢,٢٤١)	(٢٩٨٨)	مجمع الاطفاء في آخر السنة
٥,٢٣٤	٤,٤٨٧	الرصيد في آخر السنة

		(٧) مشروعات تحت التنفيذ
٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	البيان
٤٦٠,٧٠٣	٤٦٠,٧٠٣	مشروع مستودع الجمعية
٤٦٠,٧٠٣	٤٦٠,٧٠٣	الإجمالي

		(٨) مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى
٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	البيان
٢٩٠,٥٣٣	٣٧٥,٣٦٢	مصروفات مستحقة
٢٩٠,٥٣٣	٣٧٥,٣٦٢	الإجمالي

		(٩) التزام منافع محددة للموظفين
٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	
ريال سعودي	ريال سعودي	رصيد المخصص أول السنة
٩٥٩,٢٧٧	١,٥٣٧,٤١١	المكون خلال السنة
٥٧٨,١٣٤	٦٢٨,٣٠٠	المستخدم خلال السنة
١,٥٣٧,٤١١	٢,١٦٥,٧١١	الرصيد آخر السنة

فصل
البيان
١٣١



إلى من طالي
أحمد محمد بن
١٥

إلى من طالي
أحمد محمد بن
١٥

جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
إيضاحات حول القوائم المالية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(١٠) التبرعات النقدية

البيان	غير المقيد	المقيد	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
تبرعات نقدية	٥٥٠,٨٩٥	٢٨,٧١٤	٥٧٩,٦٠٩	٧١٥,١٠٣
الإجمالي	٥٥٠,٨٩٥	٢٨,٧١٤	٥٧٩,٦٠٩	٧١٥,١٠٣

(١١) التبرعات العينية

البيان	غير المقيد	المقيد	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
تبرعات عينية	.	١,٦٥٣,٤٩٩	١,٦٥٣,٤٩٩	١,٤٤٦,٠١٠
الإجمالي	.	١,٦٥٣,٤٩٩	١,٦٥٣,٤٩٩	١,٤٤٦,٠١٠

(١٢) دعم منصة إحسان

البيان	غير المقيد	المقيد	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
دعم منصة إحسان - سلة غذائية	.	١٩٢,٣٢٤	١٩٢,٣٢٤	١,٥٤٨,٨٢١
دعم منصة إحسان - أجهزة كهربائية	.	٤٣٧,٢٥٠	٤٣٧,٢٥٠	.
الإجمالي	.	٦٢٩,٥٧٤	٦٢٩,٥٧٤	١,٥٤٨,٨٢١

(١٣) مصروفات البرامج والأنشطة

البيان	غير المقيد	المقيد	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
كسوة الشتاء	.	٧٨,٧٥٠	٧٨,٧٥٠	٦٨٥,١٠٠
سلة رمضان	.	٣٠٨,٣٩٩	٣٠٨,٣٩٩	٩٠٠,٩١٠
دعم منصة إحسان - سلة غذائية	.	١٨٦,٢٠٠	١٨٦,٢٠٠	٢٩٩,٠٠٠
مشروعات كفالة الأيتام	.	.	.	٣٨٤,٥٠٠
مصروفات تحسين مساجد	.	٦,٣٠٠	٦,٣٠٠	.
دعم منصة إحسان - مساعدات أرامل ومطلقات	.	٤,٧٠٠	٤,٧٠٠	.
دعم منصة إحسان - كفالات أيتام	.	٣٨٤,٠٠٠	٣٨٤,٠٠٠	١٧٩,٥٥٠
دعم منصة إحسان - أجهزة كهربائية	.	٢٢٠,٤٥٥	٢٢٠,٤٥٥	٥٠,٠٠٠
دعم منصة إحسان - حقيبة مدرسية	.	.	.	٣٠,٦٨٠
مصروفات لحوم الأضاحي	.	٤٩٥,٠٠٠	٤٩٥,٠٠٠	.
مصروفات حقائب شتوية	.	٢٧,٦٠٠	٢٧,٦٠٠	.
تمور المزارعين	.	٢٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	.
مصروفات محملة على النشاط ١٣-أ	٨٦٤,٤٣١	.	٨٦٤,٤٣١	١,٠٩٨,٧٠٧
الإجمالي	٨٦٤,٤٣١	١,٧٣٥,٤٠٤	٢,٥٩٩,٨٣٥	٣,٦٢٨,٤٤٧

رئيس مجلس
إدارة
محمد بن عبد الله
رئيس مجلس
إدارة
محمد بن عبد الله
جمعية جبة الخيرية
مسجلة برقم
١٣١
مركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رئيس مجلس
إدارة
محمد بن عبد الله
رئيس مجلس
إدارة
محمد بن عبد الله

رئيس مجلس
إدارة
محمد بن عبد الله
رئيس مجلس
إدارة
محمد بن عبد الله

جمعية جبة الخيرية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٣١)
إيضاحات حول القوائم المالية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(١٣-أ) مصروفات محملة على النشاط			
البيان	غير المقيد	المقيد	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
رواتب وأجور	٣٢٦,٧٩١	.	٣٨٠,٧٤٦
مزايا وحوافز	٣٤,٠٧٠	.	٧٣,٣٥٦
أجور تحميل وتنزيل	٢١,٢٦٠	.	١٧,٣٥٠
التزام منافع الموظفين	٣٧٠,٣٨٤	.	٣٧٠,٣٨٤
مطبوعات	٥٢٥	.	٥,١٠٠
تأمينات إجتماعية	٧٩,١٢٦	.	٢١٣,٠٠٤
مصروفات أخرى	٣٢,٢٧٥	.	٣٩,٠٧٥
الإجمالي	٨٦٤,٤٣١	.	١,٠٩٨,٧٠٧

(١٤) المصاريف العمومية والإدارية			
	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	
رواتب وأجور وما في حكمها	١٨٤,٩٢٠	١٧٧,٨٤٠	
تأمينات اجتماعية	١٠٤,٣٠٥	٨٠,٢٨٨	
المنافع وخدمات التأمين	١٠,١٠٢	١٠,٩٩٩	
مصروفات انتقال وسفر داخلي	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	
التزام منافع للموظفين	٢٥٧,٩١٦	٢٧٨,١٣٤	
صيانة وإصلاح وترميم	١٢,٤٠٥	٩,٣٢٩	
مصروفات أخرى	١٤,٢٨٨	٤,٠٣١	
دعاية وإعلان	.	١,٠١٠	
تحديث الموقع الإلكتروني	١٠٠	٤,٦٠٠	
استهلاك الممتلكات والمعدات	٣٦,٥٣٧	٣٦,٥٣٧	
إطفاء أصول غير ملموسة	٧٤٧	٧٤٧	
الإجمالي	٦٢٣,٣٢٠	٦٠٥,٥١٥	

مستخلص الحسابات
علي عباد الله التويجري

د. منى عالى
أحمد محمد التويجري

الحجاء
علي فهد التويجري



١٤- أهداف وسياسات إدارة مخاطر الأدوات المالية:

تتكون الأدوات المالية من الأصول والمطلوبات المالية، الأصول والمطلوبات المالية الرئيسية المدرجة ببيان المركز المالي تتضمن النقد والأرصدة لدى البنك، الذمم المدينة والأرصدة المدينة الأخرى، الاستثمارات المتاحة للبيع والذمم الدائنة والأرصدة الدائنة الأخرى. طرق الإدراج المحددة مبينة في بيانات السياسات المصاحبة لكل بند.

إن المخاطر الرئيسية الناتجة عن الأدوات المالية للجمعية هي مخاطر التدفقات النقدية لأسعار الفائدة ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر العملات الأجنبية. تقوم الإدارة بمراجعة والموافقة على السياسات لإدارة كل من هذه المخاطر التي يتم تلخيصها فيما يلي :

أولا مخاطر الائتمان:

مخاطر الائتمان هي مخاطر تعرض الجمعية لخسائر مالية في حالة إخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداة مالية من الوفاء بالتزاماته التعاقدية، وتنشأ بشكل رئيسي من الذمم المدينة للعملاء والأرصدة لدى البنوك، والقيمة الدفترية لكل أصل مالي في بيان المركز المالي يمثل الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان، وتقوم الجمعية بإيداع أموالها في بنوك ذات موثوقية وقدرة ائتمانية عالية، ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر ائتمان هامة، كما تقوم الإدارة بمراقبة الذمم المدينة الأخرى ولا تتوقع وجود مخاطر هامة بها.

ثانيا مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة هي عدم قدرة الجمعية على الوفاء بالتزاماتها المالية عند حلول موعد استحقاقها، ويتمثل منهج الجمعية لإدارة السيولة في ضمان حصولها على سيولة كافية - قدر الإمكان - للوفاء بالتزاماتها عند حلول موعد استحقاقها سواء وفقاً لشروط عادية أو مشددة، دون تكبد خسارة غير مقبولة أو مخاطر إساءة سمعة الجمعية.

وبالمثل، فإن الجمعية تضمن حصولها على نقد كاف عند الطلب للوفاء بمصاريف التشغيل المحتملة، متضمنة خدمة الالتزامات المالية باستثناء التأثير المحتمل للظروف القاهرة التي لا يمكن توقعها إلى حد معقول مثل الكوارث الطبيعية، ولا تعتقد الإدارة أن الجمعية قد تتعرض لمخاطر سيولة ذات أثر وذلك لطبيعة نشاطها ومحدودية التزاماتها مقارنة بالأصول.

• مخاطر السوق:

مخاطر السوق هي مخاطر تأثير التغيرات في أسعار السوق مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة على دخل الجمعية أو قيمة امتلاكها للأدوات المالية. الهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة ورقابة التعرض لمخاطر السوق ضمن مؤشرات مقبولة، بينما يتم تحسين العائد.

• مخاطر العملات الأجنبية:

مخاطر أسعار العملات ترتبط بالتغيرات المحتملة في معدلات الصرف، ما قد يؤثر سلباً على قيم الأصول والالتزامات أو على التدفقات النقدية، وبما أن العملة التشغيلية وعملة العرض للجمعية هي الريال السعودي، كما أن أداء الجمعية مستقل بشكل جوهري عن التغيرات في أسعار العملات الأجنبية، إلا أن الإدارة تراقب أسعار العملات ولا تعتقد أن هناك مخاطر ترتبط بأسعار العملات، لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي وبالعملات المحلية، ولا توجد أدوات مالية هامة مدارة بواسطة عملات أجنبية وبالتالي فإن مخاطر العملات الأجنبية ليست هامة.

• مخاطر سعر الفائدة:

تقوم الجمعية بإدارة مخاطر أسعار الفائدة من خلال استخدام الديون والودائع بأسعار ثابتة، وليس لدى الجمعية أية موجودات ومطلوبات أو قروض بأسعار فائدة متغيرة، وقدرت الإدارة تأثير أسعار الفائدة أن يكون غير جوهري.



• مخاطر الأسعار:

مخاطر الأسعار هي مخاطر تقلب الأدوات المالية نتيجة للتغيرات في أسعار السوق، سواء كانت تلك التغيرات نتيجة لعوامل تتعلق تحديداً بالسهم الفردي أو إصداره أو عوامل تؤثر على جميع الأوراق المالية المتاجر بها في السوق، ولا تتعرض الجمعية لمخاطر السوق بالنسبة لاستثماراتها حيث أن استثماراتها غير مدرجة في سوق الأسهم.

١٥- أرقام المقارنة:

تم تبويب أرقام المقارنة لتتماشى مع تبويب السنة

١٦- الأحداث اللاحقة:

لم تحصل منذ تاريخ قائمة المركز المالي أية معاملات أو أحداث لاحقة قد تؤثر بشكل ملموس على هذه القوائم المالية أو كان من الواجب تسجيلها أو الإفصاح عنها لأجل الحقيقة لمن يطلع على هذه القوائم.

١٧- اعتماد القوائم المالية:

تمت الموافقة واعتماد القوائم المالية للإصدار من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢١ أبريل ٢٠٢٤ م .

